

المبسوط

الجهال يزعمون أن ذلك ألد ولكن هذا إذا كان غيره لا يتناول ما ترك هو من حواشيه أما إذا كان غيره يتناول ذلك فلا بأس كأن يختار لتناوله رغيفا دون رغيف ومن الإسراف التمسح بالخبز عند الفراغ من الطعام من غير أن يأكل ما يسمح به لأن غيره يتقذر ذلك فلا يأكله فأما إذا كان هو يأكل ما يسمح به فلا بأس بذلك ومن الإسراف إذا سقط من يده لقمة أن يتركها بل ينبغي له أن يبدأ بتلك اللقمة فيأكلها لأن في ترك ذلك استخفافا بالطعام وفي التناول إكراما وقد أمرنا باكرام الخبز قال أكرموا الخبز فإنه من بركات السماء والأرض ومن إكرام الخبز أن لا ينتظر الأدام إذا حصر الخبز ولكن يأخذ في الأكل قبل أن يؤتى بالأدام وهذا لأن الإنسان مندوب إلى شكر النعمة والتحرز عن كفران النعمة وفي ترك اللقمة التي سقطت معنى كفران النعمة وفي المبادرة إلى تناول الخبز قبل أن يؤتى بالأدام اظهار شكر النعمة وإذا كان جائعا ففي الامتناع إلى أن يؤتى بالأدام نوع مماثلة فينبغي أن يتحرز عن ذلك وفيه حكاية فإن أبا حنيفة رحمه الله عليه لقي بهلولا المجنون يوما وهو جالس على الطريق يأكل الطعام فقال أما تستحي من نفسك أن تأكل بالطريق قال يا أبا حنيفة أنت تقول في هذا ونفسي غريمي والخبز في حجري وقد قال النبي مطل الغنى ظلم فكيف أمنعها حقها إلى أن أدخل البيت والمخيلة حرام لما روى أن النبي قال للمقداد رضي الله عنه في ثوب لبسه إياك والمخيلة ولا تلام على كفاف والتفاخر والتكاثر حرام لقوله تعالى ! ! الآية وإنما ذكر هذا على وجه الإلزام لذلك قال الله تعالى ! ! الآية وقال عز وجل ! ! وقال جل وعلا ! ! فعرفنا أن التفاخر والتكاثر حرام (قال وأمر اللباس نظير الأكل في جميع ما ذكرنا) يعني أنه كما نهى عن الإسراف والتكثير من الطعام فكذلك نهى عن ذلك في اللباس والأصل فيه ما روى أن النبي نهى عن الثوبين والمراد أن لا يلبس نهاية ما يكون من الحسن والجودة في الثياب على وجه يشار إليه بالأصابع أو يلبس نهاية ما يكون من الثياب الخلق على وجه يشار إليه بالأصابع فإن أحدهما يرجع إلى الإسراف والآخر يرجع إلى التقتير وخير الأمور أوسطها فينبغي أن يلبس في عامة الأوقات الغسيل من الثياب ولا يكلف الجديد الحسن عملا بقوله الباذة من الإيمان إلا أنه لا بأس بأن يلبس أحسن ما يجد من الثياب في بعض الأعياد